

◆ ● ◆ تعميم ◆ ● ◆

إلزام بإصدار وثيقة النقل

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة أطيب التحية والتقدير،

نفيد سعادتك بأننا تلقينا خطابا من اتحاد الغرف السعودية رقم (44101201) بتاريخ 1444/03/27هـ تلقي الاتحاد خطاب الهيئة العامة للنقل رقم (1-44-3065) بتاريخ 1444/03/23هـ، والمشار فيه إلى قرار معالي رئيس الهيئة العامة للنقل المكلف رقم (1-44-540) وتاريخ 2022/10/09م، القاضي بإلزام المرخصين في نشاط نقل البضائع على الطرق البرية (الناقلين مواد البناء – الناقلين للخامات والمواد الناتجة من أعمال التعدين أو التحجير) بإصدار وثيقة النقل من خلال بوابة نقل خدمة" توثيق الحمولة" وذلك بعد الاطلاع على اللائحة المنظمة لنش ساط نقل البضائع ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات على الطرق البرية وآلية تنفيذها وبعد الاطلاع على القرار رقم (1-42-318) وتاريخ 1443/12/11هـ : القاضي بإلزام المرخصين في نشاط نقل البضائع على الطرق البرية (الناقلين للمواد البترولية والمواد الخطرة ونقل السيارات بإصدار وثيقة نقل من خلال بوابة خدمة" توثيق الحمولة")، وتأمل الهيئة إبلاغ المرخصين في نشاط نقل البضائع على الطرق البرية (الناقلين لمواد البناء - الناقلين للخامات والمواد الناتجة من أعمال التعدين أو التحجير) بإصدار وثيقة النقل من خلال بوابة نقل خدمة توثيق الحمولة"، وذلك ابتداء من تاريخ 2022/12/11م تجنباً لإيقاع الغرامات والعقوبات.

وتقبلوا فائق التقدير،،

الأمين العام المكلف

م/عصمت عبدالكريم معتوق